وهو انه عليه السلام قد حلف وتالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما راوا اكسر الاصنام قالوا من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر انهم قد علموا ذلك من حلفه ومن ذمه الاصنام وقد روي انهم هربوا وتركوه في بيت الاصنام ليس معه احد فلما ابصروه يكسرهم اقبلوا اليه يسرعون ليكفوه وقوله بايلاء المقرر به الهمزة يعني اذا كان التقرير بالهمزة فانها هي التي تجيء للتقرير بالفعل والفاعل والمفعول وغيرها بخلاف البواقي فان هل يكون للتقرير بنفس الحكم نحو هل ثوب الكفار وكالاسما الاستفهامية للتقرير بما يسأل بها عنه نحو كم اتيناهم من اية وماذا فعلت بفلان ومن الذي قتلته ونحو ذلك والانكار كذلك اي بايلاء المنكر الهمزة نحو اغير الله تدعون يعني اذا كان الانكار بالهمزة واما غيرها وان صح مجيئها للانكار لكن لا يجري فيه هذا التفصيل وهو مثل قولك ماذا يضرك لو فعلت كذا ومن ذا فعل كذا وكم تدعوني وكيف تؤذي اباك ومن اين تدري ما القرار من لوند وما اشبه ذلك واما الهمزة فهي للانكار ما يليها كالفعل في قوله ايقتلني والمشرفي مضاجعي فانه ذكر ما يكون معناه منفيا من الفعل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه الفعل على ما سبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك وكالفاعل في قوله تعالى اهم يقسمون رحمة ربك فان المنكر ان يكونوا هم القاسمين لا نفس القسمة وكالمفعول في قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا فان المنكر هو اتخاذ غير الله وليا لا اتخاذ الولي

اللوند والقرار هما نوعان من رباحين البادية ام
اي السيف المشرفي والمشرف قرية من قرى مصر

واما

واما قوله تعالى اتتخذ اصناما الهة فالمنكر هو نفس اتخاذ الالهة فلذا اولي الفعل الهمزة وكالحال في قولك اراجلا اسير اليه وكذا غير ذلك من المتعلقات ونحو ازيدا ضربته يحتمل الانكار على المفعول وعلى نفس الفعل بحسب تقدير المفسر فنحو قوله تعالى ابشرا منا واحدا نتبعه لانكار المفعول فيقدر المفسر بعده وكذا اذا قدم المرفوع على الفعل فقد يكون الانكار على نفس الفاعل بحمل التقديم على التخصيص كما مر وقد يكون لانكار الحكم على ان يكون التقديم لمجرد التقوي وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى افانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين وافانت تسمع الصم من قبيل تقوية حكم الانكار نظرا الى ان المخاطب وهو النبي عليه الصلاة والسلام لم يعتقد اشتراكه في ذلك ولا انفراده به وجعلهما صاحب الكشاف من قبيل التخصيص نظرا الى انه عليه الصلاة والسلام لفرط شغفه بايمانهم وتبالغ حرصه على ذلك كانه يعتقد انه قادر على ذلك لانها الهمزة الانكار بمنزلة حرف النفي وقد تقرر ان ما يلي حرف النفي يفيد التخصيص قطعا فكيف يحمله السكاكي على التقوي دون التخصيص قطعا لانا نقول لو سلم ان الهمزة بمنزلة حرف النفي في ذلك فالسكاكي لم يفرق بين ما يلي حرف النفي وغيره بل جعل الجميع محتملا للتقوي والتخصيص ان كان المقدم مضمرا ومتعينا للتخصيص ان كان مظهرا منكرا وللتقوي ان كان معرفا وقد اشار هنا الى تذكر هذا التفصيل ثم قال فلا تحمل نحو قوله تعالى ءالله اذن لكم على التقديم فليس المراد ان الاذن

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University